

1102

من وزيرة المالية
إلى

01/10/2025

الموضوع: طلب توضيحات حول معلوم الطابع الجبائي
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 8 أوت 2025

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات حول إعفاء
الوكالة من دفع معالم الطابع الجبائي المستوجبة على خدمات
الإنترنات، أتشرف بأن أحيطكم علماً بأنه في صورة أنّ الوكالة
مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية فإنّ خدمات الأنترنات التي يسديها مشغّل الاتصالات " " هي
لفائدتها والتي تتحمّل فيها بمفردها معلوم الطابع الجبائي تكون معفاة من هذا المعلوم وذلك طبقاً
لأحكام العدد 1 من الفصل 118 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسّلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

وزير العام
لدراسات و تشريع الجبائي
يحيى الشاذلي